

هل ما يسمى بالجمعية يجوز؟ يضعون مالا يحددونه في كل شهر، ثم يقرعون كل شهر، فيأخذ أحدهم المبلغ؟

صالح الفوزان

هل ما يسمى بالجمعية يجوز أو لا؟ يضعون ما لا يحددونه على رأيهم في كل شهر عند شخص واحد. ثم يضربون القرعة أيهم يكون له المال في هذا الشهر؟ هل يجوز هذا أو لا؟ هذا لا يسمونه بالقرض الجماعي قد كثر وقوعه عند بعض الموظفين - [00:00:00](#) نرى أنه لا ينبغي لأن فيه التزامات وفيه ائثال بالديون لعدة اشخاص هذا من ناحية والناحية الثانية أن أو أرض جر نفعا للمقرف لأنه ما أقربهم إلا بشرط أن يقرضوه. فهو تقارب وإذا قلت لشخص أنا اقربك بشرط أن تقرضني فهذا - [00:00:20](#) لا يجوز عند أهل العلم لأنه جر نفع قد قال النبي صلى الله عليه وسلم كل قرض جر نفعا فهو ربا وإن كان فيما في سنده مقال إلا أن إلا أن أهل العلم اجمعوا على معناه وإن كل قاض جر نفعا فهو ربا وهذا مصرح به في كتب الفقه وشروح الحديث والحمد لله. هذا من ناحية - [00:00:40](#)

ثالثة وهو أن هذا بيعتان في بيعة لأنه لأنه عقد مشروط في عقد لأن القرض عقد فإذا قلت لشخص أنا اقربك هذا عقد حق نقاب بشرط أن تقرضني فهذا عقد آخر فانت شردت عقدا في عقد فهو معنى بيعتين في بيعة الذي نهى عنه - [00:01:00](#) الرسول صلى الله عليه وسلم فعلى كل حال هذه هذه المعاملة فيها عدة محاذير والذي ينبغي تجنبها وإذا احتاج الإنسان إلى قرب فهناك طرق أخرى للحصول على القرض من أخوانه لا يقترض من أحد أخوانه أو من جماعة من من الناس يقترض منهم أه مبالغ ويسددها لهم عندما - [00:01:20](#)

يستطيع التسديد ولهم الأجر في ذلك. لأن هذا من عقود الانفاق التي يقصد بها الإحسان إلى المحتاجين. نعم - [00:01:40](#)